

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ;
وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسة ٢٠١٥/٤/١ ;
وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرار

(المادة الأولى)

يعين في درجة مندوب اعتباراً من ٢٠١٥/١/١ كل من المندوبين المساعدين :

محمد بدوى عبد الغفار على ، على أن يكون لاحقاً للسيد / محمد نبيل ربيع أبو العز ،
وسابقاً على السيد / محمد عبد المجيد محمد فتح الله السخاوي «المندوبيين بمجلس الدولة» .
أحمد بشتى عبد العظيم أحمد ، على أن يكون لاحقاً للسيد / أحمد سمير عبد المنعم
أبو العيلة ، وسابقاً على السيد / أحمد على طيف مصطفى «المندوبيين بمجلس الدولة» .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٢ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسي